

وزارة العدل**قرار وزير العدل رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٤****وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/٢/١٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :**(المادة الأولى)**

نقل مقر انعقاد الدائرة السابعة جنایات شمال القاهرة لنظر القضية رقم ٨٨٩٧ لسنة ٢٠١٣
 جنایات مصر الجديدة والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٢/١٩ إلى أكاديمية الشرطة بالتجمع الخامس ،
 بدلاً من مقرها الحالي بأمورية استئناف القاهرة بمحكمة شمال القاهرة .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/٢/١٩

صدر في ٢٠١٤/٢/١٦

وزير العدل**المستشار / عادل عبد الحميد**